



إعلان

تعلم وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكاليف الأساسية لضريبة الأملاك المبنية الصادرة في محافظة بيروت - مناطق المزرعة والمرقأ والمدور والباشورة عن إيرادات ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ تكليف ٢٠١٠، وتدعو جميع المكلفين لتسديد هذه الضرائب مع الإشارة إلى ما يلي:

- إن المكلفين الذين يملكون عقارات أو اسهماً في عقارات لا تتجاوز قيمتها التأجيرية السنوية // ٢٠.٠٠٠.٠٠٠ ل.ل. //، ولا يسدون الضريبة المتوجبة عليهم كاملة خلال مهلة شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر بتاريخ ١٠ حزيران ٢٠١٠، يتعرضون لغرامة قدرها واحد بالمئة (١%) من مقدار الضريبة عن كل شهر تأخير ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.
- إن المكلفين الذين يملكون عقارات أو اسهماً في عقارات تتجاوز قيمتها التأجيرية السنوية // ٢٠.٠٠٠.٠٠٠ ل.ل. // يتعرضون لغرامة قدرها واحد بالمئة (١%) من مقدار الضريبة عن كل شهر تأخير ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً وذلك إعتباراً من ١ نيسان ٢٠٠٧ عن إيرادات ٢٠٠٦ و ١ نيسان ٢٠٠٨ عن إيرادات ٢٠٠٧.

تبدأ مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ١١ حزيران ٢٠١٠ وتنتهي في ١١ آب ٢٠١٠ ضمناً %

